

فانتهى المسلمون طاعة الله واذعاناً لأمره .

الحالة الدينية :

روى ابن جرير عن أبي هريرة قال : سمعت رسول الله ﷺ يقول لأُكُثِم ابن الجون :

« يا أکُثِم رأيت عمرو بن لحي بن قمعة بن خندف يجر قُصْبَه (٢٩) في النار فمارأيت رجلاً أشبه برجل منك به ولا به منك » . فقال أکُثِم : أتخشى أن يضرني شبهه يا رسول الله ؟! فقال رسول الله ﷺ :

« إنك مؤمن وهو كافر ، إنه أول من غير دين إبراهيم ، وبحر البحيرة ، وسيب السائبة ، وحمى الحامي » (٣٠) . والبحيرة هي الناقة تشق أذنهما فلا يركب ظهرهما ولا يُجَزَّ وَبُرُّها ، ولا يشرب لبنها إلا ضيف أو يتصدق به ، وتهمل لآلهتهم .

والسائبة : التي ينذر الرجل أن يسيبها إن برىء من مرضه ، أو إن أصاب أمراً يُطلُّبه . فإذا كان أسباب ناقة من إبله أو جملاً لبعض آلهتهم ، فسابت فَرَعَتْ لا ينتفع بها .

والوصيلة : التي تلد أمها اثنين في كل بطن ، فيجعل صاحبها لآلهته الإناث منها ولنفسه الذكور منها ، فتلدها أمها ومعها ذكر في بطن ، فيقولون : وصلت أخاها . فيُسَيَّب أخوها معها فلا ينتفع به (٣١) .

ثم انتشرت عبادة الأصنام بين العرب في جزيرتهم ، وعمت قراهم وقبائلهم ، وأصبحت جزءاً لا يتجزأ من تقاليدهم وعقائدهم ... عن أبي رجاء العطاردي قال :

« كنا نعبد الحجر فإذا وجدنا حجراً هو أخيرُ منه ألقيناه وأخذنا الآخر فإذا

٢٩ - قصبه : أي أمعاه .

٣٠ - رواه ابن جرير ٧ / ٥٦ ، وابن إسحاق كما في السيرة النبوية لابن هشام ١ / ٧٨ - ٧٩ ، وإسناده حسن ، والحاكم ٤ / ٦٠٥ وصححه على شرط مسلم ووافقه الذهبي من طريق آخر عن أبي هريرة وسنده حسن . فالحديث صحيح .

٣١ - سيرة ابن هشام ١ / ٨٩ - ٩٠ ، مطبعة البايعي الحلبي .